[211] 16 - باب كراهة دخول الجنب بيوت النبي (صلى ا عليه وآله) والائمة (عليهم السلام) [1952] 1 - محمد بن الحسن الصفار، في (بصائر الدرجات) عن أبي طالب - يعني عبد ا ابن الصلت -، عن بكر بن محمد قال: خرجنا من المدينة نريد منزل أبي عبد ا (عليه السلام) فلحقنا أبو بصير خارجا من زقاق وهو جنب ونحن لا نعلم حتى دخلنا على أبي عبد ا (عليه السلام)، قال فرفع رأسه إلي أبى بصير، فقال: يا أبا محمد أما تعلم أنه لا ينبغي لجنب أن يدخل بيوت الانبياء ؟ ! قال: فرجع أبو بصير ودخلنا. عبد ا بن جعفر الحميري في (قرب الاسناد) عن أحمد بن إسحاق، عن بكر بن محمد الازدي مثله (1). [1953] 2 - محمد بن محمد بن النعمان المفيد في (الارشاد) عن أبي بصير قال: دخلت المدينة وكانت معى جويرية لى فأصبت منها ثم خرجت إلى الحمام فلقيت أصحابنا الشيعة وهم متوجهون إلى أبي عبد ا (عليه السلام) فخفت أن يسبقوني ويفوتني الدخول إليه فمشيت معهم حتى دخلت الدار، فلما مثلت بين يدي أبي عبد ا (عليه السلام) نظر إلي ثم قال: يا أبا بصير أما علمت أن بيوت الانبياء وأولاد الانبياء لا يدخلها الجنب ؟ ! فاستحييت فقلت له: يابن رسول ا إني لقيت أصحابنا فخشيت أن يفوتني الدخول معهم، ولن أعود إلى مثلها، وخرجت. [1954] 3 - علي بن عيسى في (كشف الغمة) نقلا من كتاب الدلائل

الباب 16 فيه 5 أحاديث 1 - بصائر الدرجات: 261. (1) قرب الاسناد: 21. 2 - الارشاد: 273. 3 - كشف الغمة 2: / 188 (*)